اثر التغيرات الاقليمية الجزئية بالأموال

اولا : – الاموال العامة : – القاعدة تؤكد على انتقال الاموال من الدولة المتنازلة الى الدولة المتنازل اليها كالمرافق العامة واكدت ذلك محكمة العدل الدولية .

ثانيا : – الاموال الخاصة : – هنا يكون من حق الدولة الاصل الاحتفاظ بالأموال الموجودة بالإقليم الذي تنازلت عنه لدولة اخرى لأنها تشبه الاموال الخاصة بالأفراد اما الاتجاه السائد الان يميل نحو نقل الاموال العامة والخاصة الى الدولة الضامة او الناشئة .

ثالثا : – اموال الافراد : – القاعدة العامة تؤكد احترام الحقوق الخاصة لأنها حقوق مكتسبة لكن هناك استثناء اقرته

1 – محكمة العدل الدولية حيث اجازت الغائها او تعديلها بما يؤمن الصالح العام

2– الامم المتحدة اعطت الدول حق التأميم لقاء تعويض عادل

التغيرات التي تتناول مقومات الدولة فتؤدي الى زوالها

1 – ضم دولة بالقوة الى دولة اخرى

2 – عن طريق اندماج دولتين او اكثر لتكوين دولة جديدة

الاثار المترتبة على زوال الدولة

اولا : – من حيث المعاهدات : – يجب ان نميز بين المعاهدات الشارعة والمتصلة

1 – المعاهدة الشارعة : – والتي تنعقد باتفاق عدة دول عليها حيث تنتقل الى الدولة الضامة ولا تنقضي بزوالها

2– المعاهدة المتصلة : – أي المتصلة بإقليم الدولة مثل معاهدات الحدود فأنها تنتقل الى الدولة الجديدة

اما المعاهدات ذات الاعتبار الشخصي فلا تنتقل الى الدولة الجديدة او الضامة مثل المعاهدات ذات الطابع السياسي

ثانيا : – الاموال : – القاعدة العامة تقضي بانتقال اموال الدولة الزائلة من عامة او خاصة الى الدولة الضامة مع احترام حقوق الافراد الخاصة .